

# قرارات

## وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٩٦٤ لسنة ٢٠٠٦

بتحويل بعض العاملين بإدارة مشروع استغلال

الحاجر والملاحات التابع لمحافظة الإسكندرية

صفة مأمورى الضبط القضائى

وزير العدل

بعد الاطلاع على المادة (٢٣) من قانون الإجراءات الجنائية ؛

وعلى القانون رقم ٨٦ لسنة ١٩٥٦ الخاص بالمناجم والحاجر ؛

وعلى كتاب السيد اللواء . محافظ الإسكندرية رقم ١٠٦٠٤/١ فى ٢٨/١٢/٢٠٠٥ ؛

## قرر :

( المادة الاولى )

يخون كل من السادة العاملين بإدارة مشروع استغلال الحاجر والملاحات التابع لمحافظة الإسكندرية - كل فى دائرة اختصاصه - صفة مأمورى الضبط القضائى وذلك بالنسبة للجرائم التى تقع بالمخالفة لأحكام القانون رقم ٨٦ لسنة ١٩٥٦ الخاص بالمناجم والحاجر . وهم :

١ - عفاف حمدنى محمود عامر ، مدير عام مشروع استغلال الحاجر

وإدارة المناجم والحاجر .

٢ - عادل على مصطفى على ، وكيل إدارة المشروع .

٣ - أحمد خليل أحمد محمددين ، وكيل ثان إدارة المشروع .

- ٤ - أحمد محمود محمد المغربي ، رئيس التفتيش الخارجى للمشروع .
- ٥ - أحمد أحمد بكر مصطفى ، مفتش بالمشروع .
- ٦ - طارق مصطفى مصطفى خلف ، مفتش بالمشروع .
- ٧ - محمود عمر محمود شاشو ، مفتش بالمشروع .

( المادة الثانية )

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر فى ٢٠٠٦/٩/٢٤

وزير العدل

المستشار / محمود أبو الليل راشد